

مطلب نفاذ إلى وثيقة إدارية⁽¹⁾
 (المرسوم عدد 41 لسنة 2011 المؤرخ في 26 ماي 2011)

أ. إرشادات خاصة بطلاب الوثيقة الإدارية⁽²⁾:

شخص طبيعي:

الاسم واللقب:
 رقم وثيقة الهوية⁽³⁾:
 العنوان:

الهاتف:
 العنوان الإلكتروني:
 الفاكس:

شخص معنوي⁽⁴⁾:

اسم المؤسسة:
 عنوان مقر المؤسسة:

اسم الممثل القانوني ولقبه(عند الاقتضاء):
 رقم وثيقة الهوية⁽³⁾:
 العنوان الإلكتروني:
 الفاكس:

ب. الوثيقة الإدارية المطلوب النفاذ إليها:

ال المرجع (إن وجد)	الهيكل الإداري المعنى	الوثيقة
.....

ج. الصورة المطلوبة للنفاذ إلى الوثيقة الإدارية:

- الحصول على نسخة ورقية الاطلاع على الوثيقة على عين المكان
 الحصول على نسخة مرقونة للعبارات المسجلة في شكل سمعي أو بصري
 في
 (إمضاء الطالب)

خاص بالملحق بالإعلام والنفاذ إلى الوثائق الإدارية

المرجع بالسجل الخاص بمتابعة مطلب النفاذ إلى الوثائق الإدارية: أحيل المطلب إلى: بتاريخ: الإمضاء والختام
---	-------

- 1- هذا المطلب خاص بوثيقة إدارية واحدة
 2- توضع علامة (X) في الخانة المناسبة
 3- يذكر رقم بطاقة التعريف الوطنية أو جواز السفر بالنسبة للأجنبي
 4- عند الاقتضاء، يرفق المطلب بما يثبت صفة الممثل القانوني

